حين تصفر الشمس وان اول وقت المغرب حين تغرب الشمس وان اخر وقتها حين يغيب
الافق وان اول وقت العشا حين يغيب الافق وان آخر وقتها حين ينتصف الليل
وان اول وقت الفجر حين يطلع الفجر وان آخر وقتها حين يطلع الفجر أنا ابو عبد الله
الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت العباس بن محمد الدوري يقول
سمعت يحيى بن معين يضعف حديث محمد بن فضيل عن الاعمش عن ابي صالح عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان للصلاة اولا واخرا رواه الناس
كلهم عن الاعمش عن مجاهد مرسلا قال الشيخ وبمعناه ذكره البخاري رحمه الله أنا
ابو عبد الله الحافظ أنا ابو بكر بن اسحق الفقيه أنا محمد بن احمد بن النضر ثنا معاوية
ابن عمرو ثنا زائدة عن الاعمش عن مجاهد قال كان يقال ان للصلاة اولا واخرا
~~رواه الناس كلهم عن الاعمش عن مجاهد مرسلا قال الشيخ وبمعناه ذكره البخاري~~ وذكره
وكذلك رواه ابو اسحق ابراهيم بن محمد الفزاري وابو زبيد عبثر بن القاسم عن الاعمش
عن مجاهد وأنا ابو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد ثنا الحسين بن
يحيى بن عياش القطان ثنا ابو الاشعث ثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي ثنا ايوب عن محمد بن
سيرين عن مجاهد كان يقول انظروا ما يوافق حديثي ما سمعتم من الكتاب ان عمر
رضي الله عنه كتب الى ابي موسى الاشعري ان صلوا الظهر حين ترتفع الشمس يعني
تزول وصلوا العصر والشمس بيضاء نقية وصلوا المغرب حين تغيب الشمس وصلوا
العشا الى نصف الليل الاول وصلوا الصبح بغلس او بسواد واطيلوا القراءة

باب آخر وقت الجواز لصلاة العشا

روينا عن ابن عباس انه قال وقت العشا الى الفجر
وعنه وعن عبد الرحمن بن عوف في المراة تطهر قبل طلوع الفجر صلت المغرب
والعشا وعن عبيد بن جريج انه قال لابي هريرة ما افراط صلاة العشا قال
طلوع الفجر وروينا عن عايشة رضي الله عنها قالت اعتم رسول الله صلى
الله عليه وسلم ذات ليلة بالعشا حتى ذهب عامة الليل وحتى نام اهل المسجد
ثم خرج اليهم فصلى بهم وقال انه لوقتها لولا ان اشق على امتي وهذا يدل على
تاخير العشا أنا ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنا ابو بكر محمد بن
الحسين القطان ثنا ابراهيم بن الحارث البغدادي ثنا يحيى بن ابي بكير ثنا سليمان
ابن المغيرة حدثني ثابت البناني عن عبد الله بن رباح عن ابي قتادة عن
النبي صلى الله عليه وسلم في حديث طويل قال ليس في النوم تفريط انما التفريط على من
لم يصل الصلاة حتى يجي وقت الاخرى رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن شيبان
عن سليمن بن المغيرة

باب السنة في تسمية صلاة بالفجر والصبح

قال الله تعالى وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا وروينا عن ابي هريرة ما دل
على انه اراد به صلاة الفجر وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة من الصبح قبل
ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح وذلك قد مضى باسناده

باب اول وقت صلاة الصبح

أنا ابو بكر احمد بن

الحسن

الحسن القاضي أنا حاجب بن احمد ثنا عبد الله بن هاشم ثنا وكيع ثنا سفيان عن عبد
الرحمن بن الحارث عن حكيم بن حكيم عن نافع بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم امني جبريل عليه السلام عند البيت مرتين فذكر الحديث قال
فيه في المرة الاولى وصلى بي الفجر حين حرم الطعام والشراب على الصائم وقال في المرة
الآخرة وصلى بي الفجر فاسفر وروينا في حديث وهب بن كيسان عن جابر بن
عبد الله في هذه القصة قال ثم جاءه يعني جبريل رسول الله صلى الله عليه وسلم حين سطع
الفجر للصبح فقال قم يا محمد فصل فقام فصلى الصبح وقال في المرة الثانية حين اسفر جدا

باب الفجر فجران ودخول وقت الصبح بطلوع الآخر منهما

أنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر محمد بن احمد بن حاتم الداربردي
ثنا عبد الله بن روح المدايني ثنا يزيد بن هرون أنا ابن ابي ذئب عن الحارث
ابن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر بن عبد الله قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الفجر فجران فاما الذي يكون كذنب السرحان فلا يحل الصلاة ولا يحرم
الطعام واما الذي يذهب مستطيلا في الافق فانه يحل الصلاة ويحرم الطعام
هكذا روي بهذا الاسناد موصولا وروي مرسلا وهو اصح أنا ابو عبد الله الحافظ
أنا ابو بكر احمد بن اسحق ثنا عمر بن حفص ثنا عاصم بن علي قال وثنا ابو نصر احمد بن سهل ثنا صالح
ابن محمد ثنا علي بن الجعد قالا ثنا ابن ابي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد
الرحمن بن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الفجر فجران فذكر الحديث بمثله سواء
وروي من وجه آخر مسندا وموقوفا أنا ابو الحسين محمد بن الحسين بن
محمد بن الفضل القطان ببغداد ثنا ابو الحسين احمد بن عثمان بن يحيى الادمي ثنا احمد
ابن عبد الرحمن بن مرزوق الطرسوسي ثنا عمر بن محمد يعني الناقد ثنا ابو احمد الزبيري ثنا سفيان
عن ابن جريج عن عطا عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الفجر فجران فجر
يحل فيه الطعام وتحرم فيه الصلاة وفجر تحل فيه الصلاة ويحرم فيه الطعام هكذا
رواه ابو احمد مسندا ورواه غيره موقوفا والموقوف اصح أنا ابو عبد الله الحافظ
وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين
ابن حفص عن سفيان عن ابن جريج عن عطا عن ابن عباس قال الفجر فجران فجر يطلع
بليل يحل فيه الطعام والشراب ولا تحل فيه الصلاة وفجر تحل فيه الصلاة ويحرم
فيه الطعام والشراب وهو الذي ينتشر على رؤوس الجبال

باب آخر وقت الاختيار لصلاة الصبح

أنا ابو طاهر الفقيه أنا ابو طاهر محمد بن
الحسن المحمداباذي ثنا ابراهيم بن عبد الله السعدي أنا يزيد بن هرون أنا
حميد الطويل عن انس بن مالك ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن وقت
صلاة الغداة فامر بلالا فاذن حين طلع الفجر ثم اقام فصلى فلما كان من الغد اخر حتى
اسفر ثم امره فاقام فصلى ثم دعا الرجل فقال اشهدت الصلاة امس
واليوم قال نعم قال ما بين هذين وقت وروينا معناه في حديث